

حول طفل الأنايب

صلاح الصاوي

السؤال الثاني حول طفل الأنايب. زوجان لم يرزقا باطفال كثير ولا تزال المحاولات ويخشى مع مضيه الزمن ان تتراجع نسبة او امكانية الحمل فنصحوا وانه ما يستزرعوا طفل انايب فيقولوا ايه - [00:00:00](#)

الشرعية الضابط اهي لا حرج في استزراع مطفي عند الاقتضاء لا حرج في استزراع النطف عند الاقتضاء شريطة ان يكون الحيوان المنوي من الزوج وان تكون البويضة من الزوجة وان يكون الرحم لنفس الزوجة صاحبة البيوت - [00:00:28](#)

وعلى هذا قرار المجامع الفقهية ذكروا عدة يعني صور منها ما يحل ومنها ما يحرم. الجامع بينما يحل ان يكون الحيوان المنوي من الزوج النطفة من الزوجة والرحم لنفس الزوجة - [00:00:58](#)

ما ينفعش اجر رحم هاخذ الحيوان المنوي من الزوج والبيضة من الزوجة واجيب واحدة من من بلد كادح. فقير ونستأجرها عشان نحت النطفة الامشاش جواها تحملها وتتحمل هي الام الحمل ومعاناته. والسيدة الهانم صاحبة البيت تزل مترفة تسعة اشهر تنتزر الجنين - [00:01:18](#)

الله جل جلاله يقول امهاتهم ايه الا اللائي ولدنه الامهاتهم الا اللائي ولنهم وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا يبقى استزراع النطف مشروع بهذه الشروط. بالمناسبة تنفيه خلاف نسبي محدود - [00:01:43](#)

بين المجمعين مجمع الفقه الاسلامي بالرابطة ومجمع الفقه الاسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي وآ كانوا يقولوا صورة اجازوها اولاً ثم اتفقوا على منعها ثانياً ولا واحد عنده عنده وخذوا النطفة الامشاش وضعها في رحم الزوجة الاخرى - [00:02:12](#)

وكلتاها زوجة له كان المجمع الفقه الاسلامي في اول الامر يرى مشروعية هذه الصورة. ثم عاد ورجع الى القول بعدم مشروعية واتفق المجمعان على انه لصحة هذه الصورة لابد ان يكون الحيوان المنوي من - [00:02:41](#)

زوج والبويضة من الزوجة والرحم لنفس الزوجة. اذا تخلف اي شرط من هذه الشروط تخلفت مشروعية هذه العمل بارك الله فيك - [00:03:04](#)